

Distr.
GENERAL

CCPR/C/79/Add.20
29 April 1993
ARABIC
Original : FRENCH

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

النظر في التقارير المقدمة من الدول الطراف عملاً بالمادة 40 من العهد

ملاحظات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

غينيا

١ - نظرت اللجنة في تقرير غينيا الدوري الثاني (CCPR/C/57/Add.2) في جلساتها ١٢٢٣ و ١٢٤٣ التي عقدت في ١ و ٢ نيسان / ابريل ١٩٩٣ واعتمدت الملاحظات الواردة أدناه :

الف - مقدمة

٢ - تشكر اللجنة حكومة الدولة الطرف على تقريرها المرتيب والمفصل . غير أن التقرير يركز على التشريع أكثر مما يركز على التطبيق الفعلي لاحكام العهد ولا يتضمن سوى معلومات قليلة عن العوامل والصعوبات التي تعترض تطبيق العهد . وقد حرص وفد غينيا ، في رده على الاستئلة التي طرحتها أعضاء اللجنة ، على استكمال التقرير المدون ، مما سمح للجنة بال الوقوف بشكل أفضل على حالة حقوق الإنسان في غينيا .

باء - الجوانب الايجابية

٣ - تجدر الاشارة إلى أن غينيا قد قامت ، منذ أن جرى النظر في تقريرها الأولى ، بوضع قانون امامي له قيمة الدستور ويتضمن بابا خاما بالحقوق والحربيات الأساسية وقد اعتمد باستفتاء أجري في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ . وقد ألغيت المحاكم العسكرية ومحكمة أمن الدولة . وأعلن الوفد أن بلده سينضم قريبا إلى البروتوكول الاختياري .

جيم - العوامل والمعوقات التي تعترض تطبيق العهد

٤ - أفاد ممثل غينيا بأن النظام القديم المسؤول عن وفاة عدة آلاف من الأشخاص تحت وطأة التعذيب وعن اختفاء أعداد غيرية ، قد خلف آثاراً وعادات سيئة في الادارة الحكومية . وأن استسلام الضحايا يحول دون التبليغ عن حالات الانتهاك (حالات الحرب غير القانوني وسوء المعاملة) . وأن قوة العادات والتقاليد تشكل عقبات تعترض إعمال حقوق منصوص عليها في العهد وتتعلق بوجه خاص بالآداب والأسرة .

دال - دواعي القلق الرئيسية

٥ - أبدت اللجنة قلقها إزاء الطابع العام الذي تتسم به أحكام المادة ٢٢ من القانون الأساسي التي تجيز للقانون تقييد حقوق وحريات الأفراد لأسباب تتعلق بالنظام العام . وتخشى اللجنة من أن يسفر تطبيق هذه الأحكام عن قيام غينيا باعتماد قوانين تفرض قيودا على الحقوق والحربيات تتعدي تلك التي يصرح بها العهد . وأبدت اللجنة قلقها إزاء النزاع في القانون الأساسي على إنشاء المحكمة العليا لكون ذلك لا يفي في رأيها بمقتضيات المادة ١٤ من العهد . وقد جرى الإبلاغ عن حدوث العديد من حالات سوء المعاملة والتعذيب وظلت هذه الحالات بدون عقاب . وحدثت خلال الفترة التي يفطئها التقرير حالات توقيف وحبس أفراد لأسباب ذات طابع سياسي . وانتهت مظاهرات ملحمية نهاية دامية بسبب افراط قوات حفظ النظام في استعمال الأسلحة النارية . وأعربت اللجنة عن قلقها أيضا بقصد تطبيق المادة ٣٧ من العهد .

هاء - اقتراحات وتوصيات

٦ - أوصت اللجنة حكومة جمهورية غينيا بأن تقوم ، في هذه الفترة التي تشهد حدوث تغير تشريعي كبير ، بمراجعة أحكام العهد لادراجها في تشريعها الداخلي . واقتصرت عليها بوجه خاص وضع نظام مفصل للأسلحة النارية يسمح لها باحترام المادة ٦ من العهد وبوضع قواعد تطبق على التوقيف قيد النظر وعلى الاعتقال وتنتمي مع المادة ٩ من العهد . وينبغي أن تصدر بانتظام أوامر بإجراء تحقيقات متى تم التبليغ عن حدوث انتهاك . وينبغي فرض عقوبة مناسبة على المدنيين متى تم تعيينهم . ولا بد كذلك من اتخاذ تدابير من أجل إعمال الضمانات المنصوص عليها في المادة ٣٧ من العهد إعمالاً كاملاً .

٧ - وشددت اللجنة على الحاجة إلى وضع برامج تربوية في مجال حقوق الإنسان وبرامج محددة يكون الهدف منها تدريب المكلفين بإنفاذ القوانين بمساعدة مركز حقوق الإنسان أن اقتضى الأمر ذلك .

٨ - ودعت الحكومة إلى تشجيع تنمية المنظمات المتخصصة في الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها .

الحاشية

(١) في جلستها ١٢٦٩ (الدورة السابعة والأربعون) التي عقدت في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣ .
